

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٢
نأمر بوضع النظام الآتي:-

نظام رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٤
نظام عقود صكوك التمويل الإسلامي
 الصادر بمقتضى المادة (٨) من قانون صكوك التمويل الإسلامي
رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٢

المادة ١. يسمى هذا النظام (نظام عقود صكوك التمويل الإسلامي لسنة ٢٠١٤) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢-أ. يكون للكلمات والعبارات التالية حائلاً وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

- القانون : قانون صكوك التمويل الإسلامي.
- المجلس : مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية وفقاً لأحكام المادة (٣) من القانون .
- الهيئة : هيئة الرقابة الشرعية المركزية المشكلة بمقتضى أحكام القانون .
- التدال : عملية بيع صكوك التمويل الإسلامي وشروطها وفق أحكام ا قانون.

الربح : ما كان زائدا على رأس المال بعد خصم النفقات من تصرف غير محظوظ شرعا.

التضييق : تحويل الأصول إلى نقود تحويلا حقيقيا عن طريق بيعها أو تحويلها حكما عن طريق تقييمها في تاريخ محدد.

الجهة المصدرة : الجهة التي تتولى اصدار صكوك التمويل الاسلامي إما مباشرة او من خلال الشركة ذات الغرض الخاص.

اصدار الصكوك : تسجيل صكوك التمويل الاسلامي وطرحها للاكتتاب فيها بأداء قيمتها الاسمية للجهة المصدرة وفق نشرة الاصدار.

بـ- تعتمد التعريف الواردة في القانون حيثما ورد النص عليها في هذا النظام .

المادة ٣ - لغيات تنفيذ احكام المادة (٨) من القانون تكون عقود صكوك التمويل الاسلامي على النحو التالي:-

أ- صكوك الإجارة وهي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين مؤجرة أو عين موعود باستئجارها بغرض بيع منفعتها لمالكي الصكوك واستيفاء ثمنها من حصيلة الاكتتاب فيها وتصبح منفعة العين مملوكة لمالكي الصكوك.

- بـ- صكوك المضاربة (المقارضة) وهي وثائق متساوية القيمة تصدر بأسماء مالكيها مقابل الأموال التي قدموها للجهة المصدرة على أساس المضاربة ويكون عامل المضاربة هو الجهة المصدرة وأصحاب رأس المال هم مالكو الصكوك.
- جـ- صكوك المراقبة وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة وتصبح السلعة مملوكة لمالكي الصكوك ولهم الحق في الربح المتحقق عند بيعها.
- دـ- صكوك المشاركة وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع أو تطوير مشروع قائم أو تمويل نشاط على أساس المشاركة ويصبح المشروع أو الموجودات ملكاً لمالكي الصكوك في حدود حصصهم ويكون لهم الربح وفقاً لذلك.
- هـ- صكوك السلم وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحصيل ثمن سلعة السلم وتصبح هذه السلعة مملوكة لمالكي الصكوك عند تسلمها ويكون الربح وفق نسبة مشاركتهم في ثمنها.
- وـ- صكوك الاستصناع وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في تصنيع سلعة ويصبح المصنوع مملوكاً لمالكي الصكوك ويتحقق لهم الربح في هذا المصنوع بأي شكل مدر للدخل.
- زـ- صكوك بيع حق المنفعة وهي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين أو مالك منفعة بفرض بيع منافعها واستيفاء أجرتها من حصيلة إصدارها وتصبح منفعة العين مملوكة لمالكي الصكوك ويستحقون ما يتحقق من الربح نتيجة ذلك.

ح- أي عقد آخر تجيزه الهيئة .

المادة ٤ - أ. يجوز تداول صكوك التمويل الاسلامي بعد إغلاق باب الاكتتاب سواء قبل بدء نشاط المشروع أم بعده وفقاً للمضوابط الشرعية التي تراعي أحكام التداول في الموجودات والديون والصرف المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة ووفقاً لما تقرره الهيئة .

ب- ١- يجوز تداول صكوك التمويل الاسلامي التي يكون محلها موجودات او موجودات مختلطة من اعيان ومنافع وحقوق.

٢- تطبق أحكام الصرف على صكوك التمويل الاسلامي التي يكون محلها او اغلبها نقوداً.

٣- لا يجوز تداول صكوك التمويل الاسلامي التي أصبح محلها او اغلبها ديناً الا عن طريق حواله الدين.

المادة ٥ - أ. لا يجوز أن تشمل نشرة الإصدار واي من عقود صكوك التمويل الاسلامي على نص بضمانته حصة أحد الأطراف في رأس المال المشروع أو ضمان ربح مقطوع أو منسوب إلى رأس المال فإن نص على ذلك صراحة أو ضمناً بطل شرط الضمان وصح الصك.

ب- تضمن الجهة المصدرة قيمة صك التمويل الاسلامي في حالات التعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط المتفق عليها في نشرة الإصدار او عقد صك التمويل الاسلامي .

ج- يجوز النص في نشرة الإصدار على وعد طرف ثالث له شخصية مستقلة عن طرفي العقد بالترع دون مقابل بمبلغ مخصص لجبر الخسارة في المشروع محل التصكيم ويكون هذا الوعد مستقلا عن العقد ولا يؤثر في صحة العقد عدم الوفاء بهذا الالتزام.

د- يجوز للحكومة ولأي مؤسسة رسمية عامة او مؤسسة خاصة ولأي جهة أخرى مصداة لصكوك التمويل الإسلامي تأسيس صندوق لمواجهة مخاطر الاستثمار في المشروع على ان توزع موجودات هذا الصندوق عند الاطفاء على مالكي صكوك التمويل الإسلامي بقرار مشترك من المجلس والهيئة على ان يضمن ذلك في نشرة الإصدار.

المادة ٦- أ- يستحق الربح في المدد المحددة في نشرة الإصدار ويحدد مقدار هذا الربح بالتضييف ويوزع بين مالكي صكوك التمويل الإسلامي وفقا لشروط نشرة الإصدار.

ب- يعتبر الربح الذي يوزع على مالكي صكوك التمويل الإسلامي خلال عمر المشروع واستغلاله دفعات تحت الحساب الى حين اطفاء صكوك التمويل الإسلامي .

ج- لا يجوز للجهة المصدرة الاقتراض لتعويض مالكي صكوك التمويل الإسلامي عند نقص العائد الفعلي عن الربح المتوقع.

المادة ٧- أ- يجب أن تتضمن نشرة الإصدار وعدا ملزما لمالكي الصكوك بإطفاء حصصهم بالصكوك للجهة المصدرة .

ب- يتم إطفاء صكوك التمويل الإسلامي وفق كل عقد اعتمد في اصدارها والذي يجب ان يبين في نشرة الإصدار التي تجيزها الهيئة والموافق عليها من المجلس .

المادة ٨- يصدر المجلس التعليمات الازمة لتنفيذ احكام هذا النظام.

٢٠١٤/٣/١٢

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء	وزير التربية والتعليم	وزير الخارجية	وزير الصناعة والتجارة والتموين
وزير الدفاع	وزير المغتربين	ناصر جودة	الدكتور حاتم حافظ الحلواني
وزير الزراعة	وزير الكهرباء والطاقة	وزير المالية	وزير المالية
وزير التعليم	وزير النقل	وزير الشئون الاقتصادية	وزير الشئون الاقتصادية
وزير الدفاع	وزير الاتصالات	وزير الاعلام	وزير الاعلام
الدكتور محمد ذنيبات	وزير الري	وزير الموارد المائية	وزير الموارد المائية
الدكتور عبد الله النسور	وزير الاتصالات	وزير الاتصالات	وزير الاتصالات
وزير الزراعة ووزير المياه والري بالوكالة	وزير البيئة ووزير الصحة بالوكالة	وزير المالية ووزير الدولة للشئون الاقتصادية	وزير المالية ووزير الدولة للشئون الاقتصادية
الدكتور عاكف الزعبي	الدكتور طاهر الشخصير	الدكتور أحمد زيادات	الدكتور أحمد زيادات
وزير تطوير القطاع العام	وزير العمل	وزير دولة لشئون رئاسة الوزراء ووزير دولة بالوكالة	وزير دولة لشئون رئاسة الوزراء ووزير دولة بالوكالة
الدكتور خليف الخواودة	وزير السياحة والآثار	الدكتور نضال مرضي القطاين	الدكتور نضال مرضي القطاين
وزير الشفاف البلديه ووزير الداخلية بالوكالة	وزير التخطيط والتعاون الدولي	وزير دولة لشئون الاعلام	وزير دولة لشئون الاعلام
المهندس وليد المصري	الدكتور ابراهيم سيف	الدكتور محمد حسين المؤمني	الدكتور محمد حسين المؤمني
وزير التنمية الاجتماعية	وزير الطاقة والثروة المعدنية	وزير الاشغال العامة والاسكان	وزير الاشغال العامة والاسكان
ريم مదوح أبو حسان	الدكتور محمد حامد	المهندس سامي هلسه	المهندس سامي هلسه
وزير العدل	وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية	وزير الشفاف السياسي والبرلمانية	وزير الشفاف السياسي والبرلمانية
الدكتور بسام سمير التهونى	الدكتور هايل عبد الحفيظ داود	الدكتور خالد الكلاده	الدكتور خالد الكلاده
وزير الثقافة	وزير النقل	وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
وزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة	الدكتورة ليانا شبيب	الدكتور عزام طلال توفيق سليم	الدكتور عزام طلال توفيق سليم
الدكتورة لانا محمد مامكع			